

Distr.: General
16 August 2010
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون

البند ٢٠ (ب) من جدول الأعمال المؤقت*

التنمية المستدامة: متابعة وتنفيذ استراتيجية
موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل
التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية

نحو التنمية المستدامة للبحر الكاريبي لصالح الأجيال الحالية والمقبلة

تقرير الأمين العام

موجز

أعدَّ هذا التقرير استجابة لقرار الجمعية العامة ٦٣/٢١٤، الذي طلبت فيه الجمعية إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها الخامسة والستين تقريراً عن تنفيذ القرار، يشمل فرعاً بشأن الآثار القانونية والمالية التي يمكن أن تترتب على مفهوم اعتبار البحر الكاريبي منطقة خاصة في سياق التنمية المستدامة، بما فيه اعتبارها كذلك دون الإخلال بالقانون الدولي ذي الصلة، واضعاً في اعتباره الآراء التي تعرب عنها الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ذات الصلة. ويرد في المرفق تقرير صادر عن رابطة الدول الكاريبية بشأن التقدم المحرز في تنفيذ القرار.

* A/65/150.



المحتويات

الصفحة	
٣	أولا - مقدمة
٣	ثانيا - رابطة البحر الكاريبي
٤	ثالثا - الآثار القانونية والمالية التي يُحتمل أن تترتب على مفهوم اعتبار البحر الكاريبي منطقة خاصة في سياق التنمية المستدامة
٧	رابعا - الأنشطة المضطلع بها على الصعيدين الوطني والإقليمي
٧	ألف - التلوث البحري
٩	باء - إدارة الموارد الساحلية والبحرية الحيّة
١٠	جيم - إدارة الموارد الساحلية غير الحيّة
١١	دال - إدارة الكوارث
١١	خامسا - الدعم المقدم من المانحين الثنائيين
١٢	سادسا - خاتمة

أولاً - مقدمة

١ - أهابت الجمعية العامة، في قرارها ٢١٤/٦٣ المعنون "نحو التنمية المستدامة للبحر الكاريبي لصالح الأجيال الحالية والمقبلة"، بمنظومة الأمم المتحدة والمجتمع الدولي أن يقدم، حسب الاقتضاء، المساعدة إلى البلدان الكاريبية ومنظماتها الإقليمية فيما تبذله من جهود لضمان حماية البحر الكاريبي وإدارته وإدارة مستدامة، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها الخامسة والستين تقريراً عن حالة تنفيذ القرار وأن يضمن التقرير فرعاً يتعلق بالآثار القانونية والمالية التي يمكن أن تترتب على مفهوم اعتبار البحر الكاريبي منطقة خاصة في سياق التنمية المستدامة، بما فيه اعتبارها كذلك دون الإخلال بالقانون الدولي ذي الصلة، وازعاً في اعتباره الآراء التي تعرب عنها الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ذات الصلة.

٢ - وهذا التقرير يستند إلى مساهمات من منظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الإقليمية ذات الصلة، والدول الأعضاء^(١). وإذ أحاطت الجمعية العامة علماً بالجهود التي تبذلها الدول الأعضاء في رابطة الدول الكاريبية والعمل الذي تضطلع به لجنة البحر الكاريبي، مما يشمل بلورة مفهومها الداعي إلى اعتبار البحر الكاريبي منطقة خاصة في سياق التنمية المستدامة، فقد دعت الجمعية العامة الرابطة إلى تقديم تقرير عما تحرزه من تقدم في تنفيذ القرار السالف الذكر (انظر المرفق).

ثانياً - رابطة البحر الكاريبي

٣ - أنشأت رابطة الدول الكاريبية في عام ٢٠٠٦ لجنة البحر الكاريبي لتشجيع إدارة البحر الكاريبي إدارة منسقة لصالح منطقة البحر الكاريبي الكبرى، ولدعم المبادرة الإقليمية الجارية لاعتبار البحر الكاريبي منطقة خاصة في سياق التنمية المستدامة. واللجنة توفر هيكلًا للرقابة السياسية، ولتقديم الموارد التقنية والدعم البحثي لمستعملي البحر الكاريبي، وتعزز الجهود الإقليمية الرامية إلى تحقيق هدف الحفاظ عليه واستعماله استعمالاً مستداماً.

٤ - وعلى النحو المبين تفصيلاً في تقرير رابطة الدول الكاريبية (انظر المرفق)، حدث قدر معتبر من التقدم في إضفاء الطابع المؤسسي على لجنة البحر الكاريبي على مدى الستين

(١) وردت مساهمات من المنظمات والدول الأعضاء التالية، شعبة الشؤون القانونية وقانون البحار، التابعة لمكتب الأمم المتحدة للشؤون القانونية؛ ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)؛ ومنظمة العمل الدولية؛ والمنظمة البحرية الدولية؛ وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛ وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ وأمانة اتفاقية التنوع البيولوجي؛ وأستراليا؛ والبرتغال؛ وجامايكا؛ وغواتيمالا؛ واليابان.

الماضيتين؛ وهو ما يشهد عليه إنشاء اللجان الفرعية الثلاث التالية: اللجنة الفرعية العلمية والتقنية؛ واللجنة الفرعية القانونية؛ واللجنة الفرعية لشؤون الإدارة والاتصال والإعلام. إلا أن مؤتمر رابطة الدول الكاريبية المقترح لخبراء المحيطات وقانون البحار، المرتأى في خطة العمل المقدمة عام ٢٠٠٨، لم يُعقد بعد لأن اللجنة الفرعية القانونية لم تعقد اجتماعها الافتتاحي إلا في وقت متأخر، هو ١٦ آذار/مارس ٢٠١٠. وسيمثل أحد الأهداف الرئيسية للمؤتمر في تصميم نظام قانوني يكون ملزماً لأعضاء الرابطة وينظم تنفيذ إعلان البحر الكاريبي باعتباره منطقة خاصة في سياق التنمية المستدامة. ولن يتسنى مواصلة بلورة مفهوم البحر الكاريبي باعتباره منطقة خاصة قبل بلوغ مرحلة التشغيل التام للجنة الفرعية القانونية التابعة للجنة البحر الكاريبي وعقد المؤتمر المقترح.

ثالثاً - الآثار القانونية والمالية التي يُحتمل أن تترتب على مفهوم اعتبار البحر الكاريبي منطقة خاصة في سياق التنمية المستدامة

٥ - في الفترة المنقضية منذ أن طرحت أصلاً الدول الأعضاء في الاجتماع الوزاري الكاريبي لسنة ١٩٩٧، المعني ببرنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية (برنامج عمل بربادوس) اقتراح الاعتراف الدولي بالبحر الكاريبي بوصفه منطقة خاصة في سياق التنمية المستدامة، باتت الخصائص والتحديات المميزة للبحر الكاريبي معروفة بصورة جيدة. ويسلم المجتمع الدولي بأن البحر الكاريبي يتميز بتنوع بيولوجي فريد ونظم إيكولوجية شديدة الهشاشة تخضع لولاية مجموعة كبيرة ومتنوعة تتألف في معظمها من بلدان نامية ودول جزرية صغيرة نامية، تعتمد بشدة على مناطقها البحرية والساحلية. وتزيد التحديات التي تواجهها بلدان منطقة البحر الكاريبي وأقاليمه، لا سيما قدرتها المحدودة وما تتعرض له من قيود مالية، من صعوبة الإدارة المستدامة لمثل هذا المجال المعقد.

٦ - ويمثل مؤتمر الأمم المتحدة لقانون البحار، الذي يحدد الإطار القانوني الذي ينبغي أن تجري في نطاقه كافة الأنشطة في المحيطات والبحار، إطاراً موحداً لعدد متعاظم من الصكوك الدولية المعنية، من بينها الاتفاقية الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن، واتفاقية حماية وتنمية البيئة البحرية لمنطقة البحر الكاريبي الكبرى (اتفاقية قرطاجنة)، واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية (استراتيجية موريشيوس)، التي تنفذ أو توالي تطوير أحكامها العامة في المنطقة^(٢). وتنص اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار على امتلاك الدول حقاً سيادياً يخولها استغلال مواردها

(٢) مساهمة شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار.

الطبيعية عملاً بسياساتها البيئية ووفقاً لواجبها المتمثل في حماية البيئة البحرية وصونها. كما تقرر الاتفاقية بصورة محددة الالتزام بحماية البيئة البحرية والحفاظ عليها. وتوجب الاتفاقية على الدول منع تلوث البيئة البحرية من أي مصدر وحفضه والسيطرة عليه. وبينما تتحمل دولة العَلَم الواجب الأساسي المتمثل في ضمان الامتثال بإلزام السفن برفع عَلمها وفقاً للقواعد والمعايير الدولية المنطبقة وللقوانين والأنظمة المعتمدة وفقاً للاتفاقية من حيث منع تلوث البيئة البحرية الصادر عن السفن وحفضه والسيطرة عليه، تمنح الاتفاقية أيضاً حقوق الإنفاذ للدول الساحلية ودول الموانئ. وقد استهدفت الاتفاقية إحداث توازن بين ما للدول الساحلية من حقوق سيادية على موارد المحيطات، فضلاً عن ولاية الدول الساحلية، من ناحية، والحاجة إلى الحفاظ على حق الملاحة لكافة الدول في المناطق البحرية الخاضعة للولاية الوطنية، من ناحية أخرى^(٢).

٧ - وبفضل مجموعة من المعاهدات والاتفاقات والبرامج والمشاريع والقوانين الوطنية يتواصل تحديد معالم إدارة التلوث والاستعمال المستدام للموارد البحرية الحيّة والموارد البحرية غير الحيّة في البحر الكاريبي. وفي بعض الحالات، تتماثل أحكام مختلف الصكوك في نطاقها. وعلى سبيل المثال، فإن الدعوة إلى اعتبار بعض المناطق محميات قد وردت في اتفاقية التنوع البيولوجي، واتفاقية قرطاجنة، والبروتوكول المتعلق بالمناطق والحياة البرية المتمتعة بالحماية الخاصة لاتفاقية حماية وتنمية البيئة البحرية لمنطقة البحر الكاريبي الكبرى، وبرنامج عمل بربادوس، وجدول أعمال القرن ٢١. ونظراً لمحدودية الطاقات المالية والتقنية لبلدان المنطقة، فإن هذا يمكن أن يكون فوق الاحتمال.

٨ - وفيما يختص بعدة معاهدات، يبدو أن هناك، من حيث التصديق على مختلف الصكوك، تباينات شديدة فيما بين الدول المستقلة وأقاليم ما وراء البحار التابعة لفرنسا، وهولندا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية. إذ أن الدول المستقلة لديها أعلى معدلات التصديق، بينما تتخلف أقاليم ما وراء البحار في هذا المجال تخلفاً شديداً. وفي بعض الحالات، نجد أن البلد "الأم" طرف في عديد من الاتفاقيات بينما لا ينطبق الأمر نفسه على أقاليم ما وراء البحار التابعة لها الواقعة بمنطقة البحر الكاريبي. وعلى سبيل المثال، صدقت هولندا على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار باسم هولندا، ولكنها لم تفعل الشيء نفسه بالنسبة لأروبا، وبونايير، وكوراساو، وسان إوستاتيوس، وسان مارتين، وسابا. وبالمثل، صدقت فرنسا على الاتفاقية الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن، ولكنها لم تفعل الشيء نفسه فيما يختص بأقاليمها الواقعة فيما وراء البحار في منطقة البحر الكاريبي، وسان مارتين، وسان بارتولومي. ونظراً لأن الأقاليم الواقعة فيما وراء البحار تمثل مجتمعة أكثر من ٤٨ في المائة من كافة الدول بالمنطقة، فإن استعمال

موارد البحر الكاربي والتأثير على نظمه الإيكولوجية وعدم انضمام تلك الأقاليم إلى المعاهدات يمكن أن يمثل قضية من قضايا الإدارة المتكاملة للبحر الكاربي.

٩ - والصكوك القائمة لا تكفي دائماً لتوفير المستوى المرغوب من الحماية للبحر الكاربي. ورغم أن التلوث النفطي يخضع لأحكام الاتفاقية الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن يعتبر تصريف مياه صابورة السفن تصريفاً تشغيلياً وبالتالي فإنه غير مشمول بمرفقات الاتفاقية^(٣). وترك أحكام التصريفات في إطار الاتفاقية الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن مساحة كبيرة من المياه المفتوحة يُسمح فيها بالتصريفات الناتجة عن التشغيل. ولذلك، تظل المناطق القريبة من الشواطئ والموائل البحرية عُرضة للتلوث نظراً لأن نمط التيارات البحرية يمكن أن يحمل التصريفات بسرعة وسهولة إلى تلك المناطق. وتتفاقم المخاطر في بعض الأحيان نظراً لوجود مرافق بالموانئ تكون غير مناسبة لاستقبال النفايات في البحر الكاربي^(٤)، ولضعف الرقابة، وكثافة حركة السفن السياحية. ومن المحتمل حدوث مزيد من التلوث في البحر الكاربي بفعل ازدياد تجارة الحاويات وتوسيع قناة بنما.

١٠ - وقد أُشير إلى مفهوم "المناطق الخاصة" في الفقرة ٦ من المادة ٢١١ من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، التي تتناول التدابير التي يمكن أن تتخذها الدول الساحلية في مناطقها الاقتصادية الخالصة لمنع التلوث البحري الناتج عن السفن وخفضه والسيطرة عليه. وتمتع سفن كافة الدول بحرية الملاحة في المناطق الاقتصادية الخالصة، بينما تملك الدول الساحلية الولاية فيما يختص بحماية البيئة البحرية والحفاظ عليها. وتسلم الاتفاقية بأولوية القواعد والمعايير الدولية فيما يختص بمنع التلوث البحري الناتج عن السفن في المناطق الاقتصادية الخالصة وخفضه والسيطرة عليه. كما تعترف، في الفقرة ٦ (أ) من المادة ٢١١، بإمكانية وجود منطقة محددة تحديداً واضحاً في المنطقة الاقتصادية الخالصة للدولة الساحلية المعينة يلزمها، بسبب أحوالها الأوقيانوغرافية والإيكولوجية، فضلاً عن استعمال أو حماية مواردها والطابع المميز لحركة الملاحة فيها، تشديد التدابير الخاصة المتخذة لمنع التلوث الناتج عن السفن أكثر مما تنص عليه القواعد والمعايير الدولية لمنع التلوث البحري الصادر عن السفن وخفضه والسيطرة عليه^(٢).

(٣) مياه صابورة السفن مشمولة بأحكام الاتفاقية الدولية لمراقبة وتصريف مياه صابورة السفن ورواسبها، التي بلغ عدد البلدان المصدقة عليها في تموز/يوليه ٢٠١٠ ستة وعشرون بلداً. وستدخل الاتفاقية حيز النفاذ متى بلغ عدد البلدان المصدقة ٣٠ بلداً.

(٤) مساهمة جامايكا.

١١ - وفي ظل هذه الظروف، تمنح الاتفاقية للدول الساحلية خيار التقدم بطلب إلى المنظمة الدولية المختصة، التي تعترف بها المنظمة البحرية الدولية، بالتشاور مع أي دول أخرى معنية. ويجب على الدول أن تقدم، في طلبها، أدلة علمية وتقنية تدعم ادعائها بوجود منطقة محددة تحديداً واضحة تقتضي تدابير خاصة، ومعلومات بشأن مرافق الاستقبال الضرورية. وإذا قررت المنظمة البحرية الدولية أن الأحوال في تلك المنطقة مطابقة للمتطلبات المحددة في الفقرة ٦ من المادة ٢١١ جاز للدول الساحلية اعتماد قوانين وأنظمة لمنع التلوث الصادر عن السفن وخفضه والسيطرة عليه بتنفيذ ما ينطبق من قواعد ومعايير دولية أو ممارسات ملاحية، عن طريق المنظمة البحرية الدولية، لأجل المناطق الخاصة^(٢).

١٢ - وبذلك، يكون لمفهوم "المناطق الخاصة" معنى شديد التحديد في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والاتفاقية الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن يقتصر على المسائل المتصلة بتلوث البيئة البحرية بفعل الملاحة البحرية. وتعبير "المنطقة الخاصة في سياق التنمية المستدامة" لا يُستخدم في اتفاقية قانون البحار أو في أية اتفاقية أخرى^(٢). إذ أن هذه الصكوك وُضعت قبل التقدم المحرز مؤخراً بشأن تعزيز مفهوم التنمية المستدامة.

١٣ - ومفهوم اعتبار البحر الكاريبي "منطقة خاصة في سياق التنمية المستدامة" لا يزال في مرحلة الإعداد والتفصيل من قبل لجنة البحر الكاريبي. ولذلك لا يجري تحديد طبيعة التدابير التي سترافق اعتبار ذلك البحر منطقة خاصة. ومن ثم، يصعب في هذه المرحلة بحث نوعية الآثار القانونية التي ستترتب على مثل هذا الإجراء. وترد في تقرير رابطة الدول الكاريبية التكاليف المالية لتشغيل لجنة البحر الكاريبي (انظر المرفق). ومتى تحددت الأحكام القانونية التي تخضع لها المنطقة الخاصة، يرجح غالباً أن تتحمل الدول الكاريبية آثاراً مالية إضافية متصلة بتحسين قدرتها على الانضمام إلى هذه الأحكام.

رابعا - الأنشطة المضطلع بها على الصعيدين الوطني والإقليمي

ألف - التلوث البحري

١٤ - يواصل تلوث البحر الكاريبي الناتج عن الأنشطة البرية، والحوادث البحرية، وإدارة النفايات إدارة غير مناسبة، وتصريف مياه صابورة السفن، في جملة أمور، التسبب في تدهور بيئي شديد، يشمل ابيضاض الشعاب المرجانية، وتلوث الموارد البحرية الحيّة، واضطراب النظم الإيكولوجية.

١٥ - وآثار مياه الفضلات على النظم الإيكولوجية يتناولها برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية، التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، والبروتوكول المتعلق بالتلوث الناشئ من مصادر وأنشطة برية، الملحق باتفاقية قرطاجنة. ولا يزال برنامج البيئة الكاريبية، التابع لبرنامج البيئة العالمي، يشجع التصديق على البروتوكول بالإضافة إلى تيسير برامج العمل الوطنية. وجرى تحديد القيود المالية والتكنولوجية والتشريعية الرئيسية التي تحد من القدرات الوطنية على إدارة التلوث الناشئ عن مياه الفضلات، مما دفع مرفق البيئة العالمية إلى إنشاء صندوق إقليمي كاربي لإدارة مياه الفضلات بدعم من المرفق ومن مصرف التنمية للبلدان الأمريكية. وهناك مشروعات أخرى تشمل التقليل من مبيدات الآفات المحمولة بمياه الصرف الطبيعي إلى البحر الكاربي، وهي مشاريع جارية في كوستاريكا، وكولومبيا، ونيكاراغوا، ومشروع "الخلجان الملوثة" الذي يعالج قضية الإغناء بالمغذيات الناتج عن فرط مدخلات المغذيات الواردة إلى المنطقة الساحلية والمياه الدولية المتاخمة، وهو مشروع استكمل في كوبا عام ٢٠٠٩؛ والحلقات الدراسية المعقودة في سبعة بلدان بمنطقة البحر الكاربي الكبرى بشأن المرفق الخامس من الاتفاقية الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن، الذي يركز على مسألة مرافق استقبال النفايات وإنفاذ أحكام المناطق الخاصة، الواردة بالفصل الخامس، على تلك البلدان.

١٦ - والجهود التي تركز على تخفيف آثار التلوث الناجم عن تبادل مياه صابورة السفن دَعَمَهَا البرنامج الفرعي المعني بتقييم وإدارة التلوث البيئي التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، والمنظمة البحرية الدولية، والمركز الإقليمي للمعلومات والتدريب على حالات الطوارئ المتعلقة بالتلوث البحري في منطقة البحر الكاربي الكبرى. وعُقد في ٢٠٠٩ الاجتماع الإقليمي الأول لفرقة العمل المعنية ببرنامج تصريف مياه صابورة السفن العالمي، وذلك بهدف إعداد قدرة إقليمية لمعالجة قضايا تصريف مياه صابورة السفن، بمساعدة البلدان على تنفيذ تشريع لتصريف تلك المياه بالاستناد إلى المعايير الإقليمية وتشجيع التصديق على الاتفاقية الدولية لمراقبة وتصريف مياه صابورة السفن ورواسبها وتنفيذ تلك الاتفاقية في المنطقة. وأسفر هذا عن إعداد مشروع استراتيجية إقليمية لتصريف مياه صابورة السفن في منطقة البحر الكاربي الكبرى.

١٧ - ولمعالجة مسألة التلوث النفطي، قدم مرفق البيئة العالمية الدعم للمركز الإقليمي للمعلومات والتدريب على حالات الطوارئ المتعلقة بالتلوث البحري في منطقة البحر الكاربي الكبرى، وذلك لوضع خطة إقليمية للتصدي للتلوث النفطي في جزر البحر الكاربي والتعاون في هذا الصدد، وهي خطة تمثل إطاراً يتيح للدول والأقاليم الجزرية أن تتعاون في التصدي لحوادث الانسكاب النفطي. وفضلاً عن ذلك، أُعد اقتراح بالتعاون مع المنظمة

البحرية الدولية لإنشاء مركز تدريب وأبحاث وتجارب بالبحر الكاريبي لشؤون التلوث البحري العارض ليخدم منطقة البحر الكاريبي الكبرى بوصفه مركزاً تشغيلياً إقليمياً ذاتي الإعالة مسؤولاً عن التدريب العملي والبحث والتجريب بشأن آثار التلوث النفطي والكيميائي والبحري في المياه المدارية وشبه المدارية.

باء - إدارة الموارد الساحلية والبحرية الحيّة

١٨ - يتسم النظام الإيكولوجي الكبير للبحر الكاريبي بكونه مجالاً شديداً التعقيد من الناحية البيولوجية، وبكونه موطناً للعديد من الأنواع المتوطنة الفريدة. وتعرض سبل رزق ملايين البشر من سكان المنطقة، الذين يعتمدون اعتماداً كلياً على البحر الكاريبي، لخطر شديد بفعل الضغط الجاري المتزايد على موارد البحر الكاريبي الحيّة بفعل استغلالها استغلالاً غير مستدام، وبفعل التلوث، وتغير المناخ، فضلاً عن صور أخرى من صور اضطراب النظم الإيكولوجية التي تسفر عن فقدان التنوع البيولوجي.

١٩ - وفيما يتعلق بحفظ السواحل والبحار، يظل البرنامج البيئي الكاريبي آلية هامة للتعاون الإقليمي، إذ يعمل في تعاون وثيق مع مركز النشاط الإقليمي للمناطق والحياة البرية المتمتعة بحماية خاصة المنبثق عن اتفاقية قرطاجنة، لا سيما فيما يتعلق بإدراج المناطق المتمتعة بالحماية (المحميات) في إطار بروتوكول الاتفاقية، وحفظ الثدييات البحرية وتقديم الدعم للمحميات البحرية. وما برح البرنامج البيئي الكاريبي يقدم الدعم إلى "مبادرة التحدي الكاريبي"، المستهلة في ٢٠٠٨ للإسهام في إيجاد شبكة محميات بحرية إقليمية كاملة الفعالية بالاستناد إلى التزامات الشراكة الجزرية العالمية. وبينما أنشأت معظم البلدان الكاريبية محميات بحرية، لا يوجد من هذه المحميات سوى نسبة ضئيلة تؤدي مهامها بالفعل وتوجد لديها خطط إدارية. ومعظمها عبارة عن "مشاريع على الورق" لا تمارس فيها الإدارة بأية صورة، وهذا يعزى أساساً إلى قيود الميزانية. ويظل التمويل الذاتي والإعالة الذاتية للمحميات البحرية تحدياً رئيسياً. وتهدف مبادرة التحدي الكاريبي إلى تعزيز التماسك والاستدامة المالية لشبكة محميات بحرية كاريبية كبيرة عابرة للحدود؛ وإنشاء شبكة إقليمية لمواقع المحميات البحرية؛ والحفاظ على قاعدة بيانات إقليمية للمحميات البحرية لمساندة صنع القرار الوطني؛ وبناء قدرة تتيح المزيد من الفعالية لإدارة المحميات البحرية.

٢٠ - وثمة خطر ناشئ يهدد التنوع البيولوجي في المنطقة، هو وجود أنواع غريبة غازية متولدة عن تحركات عابرة للحدود. والمحميات البحرية تخلف آثاراً شديدة على النظم الإيكولوجية، كما تمثل سبباً رئيسياً لانقراض الأنواع. والجزر أكثر تعرضاً للغزوات بسبب انعدام المنافسين الطبيعيين وتحكم الأنواع المفترسة في المواطن في نظمها الإيكولوجية الأصلية.

وتتعرقل أوجه التصدي الفعال، وذلك بسبب عدم كفاية البيانات الكمية المتعلقة بالبحر الكاريبي وانخفاض مستوى الوعي بالتهديد وآثاره. ويهدف المشروع الإقليمي المشترك بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومرفق البيئة العالمية المعني بموضوع "تخفيف تهديدات الأنواع الغريبة الغازية في الجزر الكاريبية"، الذي ينفذ في ترينيداد وتوباغو، وجزر البهاما، والجمهورية الدومينيكية، وسانت لوسيا، إلى التخفيف من تهديد الأنواع الغريبة الغازية، وذلك ببناء القدرات الوطنية وإعداد استراتيجيات وطنية لإدارة قضايا الأنواع الغريبة الغازية، وتعزيز أطر التعاون الإقليمي لإعداد استراتيجيات على الصعيد الكاريبي.

جيم - إدارة الموارد الساحلية غير الحيّة

٢١ - لا تزال منطقة البحر الكاريبي تواجه عدداً من التحديات البيئية، بما فيها إدارة النفايات، وإدارة الموارد المائية، وتدهور الأراضي. وتغير المناخ، وما يسفر عنه من ارتفاع في منسوب مياه البحر وزيادة في التحات الساحلي، عوامل لا تزال تؤدي إلى تفاقم هذه التحديات.

٢٢ - ويضطلع برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بتحسينات في الإدارة المتكاملة للمياه العذبة لقطاع الأحواض - السواحل في دول البحر الكاريبي الجزرية الصغيرة النامية، وذلك بتنفيذ مشروع ممول من مرفق البيئة العالمية يركز على تعزيز القدرة الوطنية على إدارة الموارد المائية والنظم الإيكولوجية المستدامة. وثمة مبادرة ستساعد الجمهورية الدومينيكية وهايتي على تحسين الإدارة المشتركة لمستجمع مياه آرتيبونيت المتقاسم وعلى إعداد خطط عمل متكاملة وطنية متعلقة بمسجمعات المياه. ويجري إعداد حلول مدروسة لقضايا رئيسية من قبيل المصادر البرية للتلوث البحري، وحفظ الموارد المائية وإدارتها، واستعمال الأراضي غير المستدام، والممارسات الزراعية غير المناسبة، وذلك بهدف استنساخ هذه الحلول الوطنية المستهدفة لمعالجة القضايا المشتركة بين الدول الجزرية الصغيرة النامية الكاريبية.

٢٣ - ويعتبر استعمال الأراضي غير المناسب أحد الأخطار الرئيسية التي تهدد التنمية المستدامة في الدول الجزرية الصغيرة النامية الكاريبية، إذ يقلل إمدادات المياه العذبة، ويؤثر على جودة المياه العذبة وجودة المياه الساحلية ويفضي إلى تدهور الموائل الساحلية والقريبة من الشواطئ. ونظراً لمحدودية النطاق الإقليمي للدول الجزرية الصغيرة النامية والتفاعلات المعقدة بين الأراضي والمياه، تعتبر الإدارة المستدامة للموارد من الأراضي ضرورية للاستقرار ولمرونة وظائف وخدمات النظم الإيكولوجية البالغة الأهمية. ولهذا الغاية، ينفذ البرنامج الإنمائي مشروعاً ممولاً من مرفق البيئة العالمية معنياً بإدارة المتكاملة لمستجمعات المياه

والمناطق الساحلية بهدف تعزيز القدرات الوطنية على إدارة الأراضي إدارة مستدامة، وبذلك يمكن المشروع البلدان المشتركة فيه من إعداد استراتيجيات متوسطة الأجل وطويلة الأجل لمعالجة خطر تدهور الأراضي، بوسائل تشمل بناء القدرات ومراعاة تعميم مبادئ إدارة الأراضي المستدامة في السياسات والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية.

دال - إدارة الكوارث

٢٤ - في عام ٢٠٠٩، غيرت الوكالة الكاربية للتصدي لحالات الطوارئ المرتبطة بالكوارث اسمها رسمياً ليصبح الوكالة الكاربية لإدارة حالات الطوارئ المرتبطة بالكوارث، مما يشير إلى أنها باتت تركز على إدارة الكوارث إدارة شاملة بدلاً من التأهب للكوارث والتصدي لها. وجرى التوسع في ولاية تلك المنظمة، بحيث تشمل اعتماد سياسات وممارسات للحد من خسائر الكوارث والتخفيف منها، مشيرة بذلك إلى أن الدول المشتركة في المنظمة تتبنى سياسات ونظماً وبرامج لمعالجة ضعف مناعتها إزاء ازدياد معدل حدوث الكوارث وازدياد شدتها وازدياد الخسائر الناتجة عنها، وإلى بداية تغير المناخ.

٢٥ - وأبرز حجم الكارثة الذي تسبب فيها زلزال كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ في هايتي الحاجة الملحة إلى تقديم الدعم من المجتمع الدولي من أجل التأهب للكوارث وإدارتها والانتعاش منها في منطقة البحر الكاريبي. ورغم ضخامة المساعدات الإنسانية المتدفقة نحو هايتي وضخامة التمويل المتعهد به لجهود الإغاثة في أعقاب الكارثة ظلت عملية التعمير بطيئة وتعطلت بفعل عدم كفاية القدرة المؤسسية المحلية وسوء التنسيق فيما بين الوكالات الإنسانية والمحدودية الشديدة للمبالغ المسددة من أصل الأموال التي أُعلن التبرع بها.

٢٦ - ومن شأن تعزيز نظم الإنذار المبكر والتوسع في أطر عمل إدارة المخاطر التي تكملها مخططات التأمين وإعادة التأمين أن يعزز القدرة على إدارة الكوارث في المنطقة. والمرفق الكاريبي للتأمين ضد مخاطر الكوارث ممارسة حميدة نفذت في منطقة البحر الكاريبي لمواصلة الإدارة الاستباقية لمخاطر حدوث أخطار طبيعية.

خامسا - الدعم المقدم من المانحين الثنائيين

٢٧ - تعمل أستراليا مع المنظمات الإقليمية على تعزيز التأهب للكوارث في المنطقة، بتحسين التخطيط وبرامج الحد من المخاطر، فضلاً عن مساعدة المنطقة على التأهب لتغير المناخ والتكيف معه. وما برحت أستراليا تقدم الدعم لبرامج التوعية والتثقيف الجماهيريين فيما يتعلق بالتسونامي وغيره من الأخطار التي تهدد السواحل، والتدريب على القيادة

لمواجهة مخاطر الكوارث، وأنشطة التأهب للكوارث، بما فيها رسم أطالس للمخاطر المناخية في عديد من البلدان. وإضافة إلى ذلك، تقدم أستراليا منحاً لدعم الدراسات في مجال إدارة الموارد الساحلية والبحرية.

٢٨ - وما برحت اليابان تساهم في أنشطة بناء القدرات في بلدان منطقة البحر الكاريبي فيما يختص بإدارة الكوارث، وذلك بوسائل تشمل تقديم المساعدة التقنية إلى الوكالة الكاربية لإدارة حالات الطوارئ المرتبطة بالكوارث في عام ٢٠٠٩، بالتركيز على مخاطر الفيضانات. وفي مجال اتقاء الكوارث، أقرت اليابان مشروعاً عن طريق الصندوق الياباني للتنمية الاجتماعية، التابع للبنك الدولي، وذلك لتقليل مخاطر الانفجارات الأرضية في المجتمعات المحلية المعرضة للأخطار في جامايكا، ولتوفير مجموعة أدوات صُممت بناء على الأدلة المستمدة من الواقع لتقليل ضعف المناعة إزاء الأخطار في شتى أنحاء منطقة البحر الكاريبي. كما واصلت اليابان تقديم المساعدة إلى البلدان الكاربية في جهودها من أجل الإدارة المستدامة للموارد البحرية، بمنح المساعدات لتشبيد مرافق صيد الأسماك وتحسينها.

٢٩ - وتقدم البرتغال إلى العديد من الدول الجزرية الصغيرة النامية في منطقة البحر الكاريبي خبرتها ومعرفتها المتخصصة بشأن الطاقات المتجددة، وذلك بهدف تعزيز جهود تلك البلدان الرامية إلى التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه. وفي هذا الصدد، استضافت البرتغال حلقة دراسية بشأن الطاقات المتجددة في حزيران/يونيه ٢٠١٠، اشترك فيها نحو ٣٠ دولة جزرية صغيرة نامية، معظمها من منطقة البحر الكاريبي. كما تشجع البرتغال على تقاسم المعلومات بشأن تمديد الجرف القاري، بوسائل تشمل عقد حلقات دراسية تدريبية.

سادسا - خاتمة

٣٠ - ما برح المجتمع الدولي يبدي التزامه بحماية البحر الكاريبي وإدارة موارده إدارة مستدامة. كما واصلت الدول الأعضاء في منطقة البحر الكاريبي تعزيز الإدارة المتكاملة للبحر الكاريبي باعتباره نظاماً إيكولوجياً، وذلك بهدف تنسيق الموارد والجهود وتحقيق المزيد من التناغم في النهج بفضل تعاون البلدان بامتداد منطقة البحر الكاريبي الكبرى.

٣١ - وتكتسب لجنة البحر الكاريبي، بوصفها الكيان الإقليمي الرئيسي لإدارة ذلك البحر، دعماً متزايداً من الشركاء الإقليميين والدوليين. وهذا الدعم ضروري كل الضرورة للجنة ولدول البحر الكاريبي فيما يختص بالنهوض بجهودها الرامية إلى وقف التدهور المستمر في البحر الكاريبي.

٣٢ - وفيما يختص بالآثار القانونية والمالية المترتبة على اعتبار البحر الكاريبي "منطقة خاصة في سياق التنمية المستدامة"، يجدر بنا أن نلاحظ أن مفهوم هذه التسمية في نطاق اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لا يزال قيد البلورة. ودون مزيد من التخصيص فيما يتعلق بطبيعة التدابير، يصعب في هذه المرحلة النظر في ماهية الآثار القانونية التي يمكن أن تترتب على هذه التسمية.

المرفق

تقرير رابطة الدول الكاريبية عن التقدم المحرز في تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢١٤/٦٣ المعنون "نحو التنمية المستدامة للبحر الكاريبي لصالح الأجيال الحالية والمقبلة"

بورت أوف سين، ٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٠

أولاً - مقدمة

١ - يشمل هذا التقرير أنشطة رابطة الدول الكاريبية ولجنة البحر الكاريبي، التابعة لها، فيما يختص بالإجراءات التي أبرزها قرار الجمعية العامة ٢١٤/٦٣ المعنون "نحو التنمية المستدامة للبحر الكاريبي لصالح الأجيال الحالية والمقبلة"، كما يشمل مسائل أخرى، على النحو المبين في الفقرتين ٦ و ١٧.

٢ - ويعالج التقرير، بصورة محددة، المسائل المشمولة بالفقرات ٣ و ٧ و ٩ و ١٠ و ١١ و ١٣ و ١٥ و ١٦ من القرار. وتناولت الأنشطة ما يلي:

- إضفاء الطابع المؤسسي على لجنة البحر الكاريبي؛
- الدعم الدولي للجنة البحر الكاريبي؛
- التقدم المحرز فيما يتعلق بالاتفاقات الدولية؛
- التنوع البيولوجي البحري؛
- التأهب للكوارث؛
- القدرة البشرية؛
- الآثار القانونية.

ثانياً - التقدم المحرز في تنفيذ القرار ٢١٤/٦٣

٣ - تعتبر منطقة البحر الكاريبي الكبرى أكثر مناطق العالم تعقيداً وتنوعاً من الناحية الجيوسياسية. وعلى ضوء هذا، وعلى ضوء كِبَر عدد البلدان والمنظمات المساهمة في التنمية المستدامة على عدة أصعدة جغرافية ومؤسسية، لا يمكن تجميع كل المعلومات عما أُجَز من

أجل تحسين إدارة المحيطات في المنطقة. وفي منطقة مثل منطقة البحر الكاريبي الكبرى يلزم نهج مختلف. ويعتبر إنشاء هيكل شبكي يعزز التفاعل بين الأطراف وإمكانية الوصول إلى معلومات وخبرات كل طرف آخر وسيلة تعاون أفضل وأكثر من نهج يستهدف الاحتفاظ بمخزونات غامرة من الدراية والمعلومات المشاركة. ويُقترح أن يتمثل أحد الأدوار الرئيسية للجنة البحر الكاريبي في إنشاء وصون شبكة تقنية ذات وجهة سياسية عامة يمكن استخدامها لمعالجة القضايا البالغة الأهمية التي تواجه المنظومات البحرية بالمنطقة.

إضفاء الطابع المؤسسي على لجنة البحر الكاريبي ولجانها الفرعية

٤ - في السنتين الماضيتين، حدث قدر كبير من التقدم نحو إضفاء الطابع المؤسسي على لجنة البحر الكاريبي باعتبارها آلية الإدارة المحيطية الرئيسية لمنطقة البحر الكاريبي الكبرى ولتحقيق أهداف مبادرة البحر الكاريبي. وقد اجتمعت اللجنة في خمس مناسبات في أثناء فترة السنتين، على النحو التالي: اجتماعها السابع في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨؛ واجتماعها الثامن في ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩؛ واجتماعها التاسع في ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٩؛ واجتماعها العاشر في ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩؛ واجتماعها الحادي عشر في ١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٠.

٥ - وفي اجتماعها العاشر، وضعت اللجنة اللمسات الأخيرة على عملية إنشاء اللجان الفرعية الثلاث وعينت لها رؤساء مشاركين، على النحو التالي:

(أ) الرئيسان المشاركان هما مركز دراسات إدارة الموارد والدراسات البيئية، بجامعة جزر الهند الغربية، بربادوس؛ ومركز الأبحاث البحرية، بجامعة هافانا، كوبا؛

(ب) اللجنة الفرعية للإدارة والاتصال والإعلام: الرئيسان الفرعيان هما الجماعة الكاريبية ومنظومة التكامل لأمريكا الوسطى؛

(ج) اللجنة الفرعية القانونية: الرئيسان المشاركان هما أوسكار مونغ كاسترو، محام، من كوستاريكا؛ وديريك أودرسون، محام، من بربادوس.

وعُقد الاجتماع الأول (الافتتاحي) للجنة الفرعية العلمية والتقنية بطريقة الحوار من بُعد في ٩ آذار/مارس ٢٠١٠، بينما عُقد الاجتماع الأول (الافتتاحي) للجنة الفرعية القانونية في ١٦ آذار/مارس ٢٠١٠. وفي أثناء هذه الفترة، عقدت رابطة الدول الكاريبية ولجنة البحر الكاريبي أيضاً اجتماعات مساندة، وذلك بمساعدة من المانحين والشركاء، على النحو التالي:

- عُقد في ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ مؤتمر معني بموضوع "تسخير البحر الكاريبي وحمائته بوصفه مورداً حيوياً"، وذلك بجامعة جزر الهند الغربية في بربادوس، وبحضور أكثر

من ٧٠ مشتركاً من المنطقة، بهدف تعزيز أعمال اللجنة ومبادرة البحر الكاريبي والحصول على دعم لهما؛

- عُقد في بورت أوف سبين في ١٣ آب/أغسطس ٢٠٠٨ الاجتماع الأول لمكتب لجنة البحر الكاريبي؛

- عُقد في بورت أوف سبين في ٦ و ٧ آب/أغسطس ٢٠٠٩ المؤتمر المعني بإضفاء الطابع المؤسسي على لجنة البحر الكاريبي وتعاون تلك اللجنة على الصعيد الدولي، وتناول المؤتمر موضوع "الاحتمالات والتحديات المتعلقة بلجنة البحر الكاريبي في مجال إدارة البحر الكاريبي باعتباره منطقة خاصة في سياق التنمية المستدامة".

٦ - وشهد التخطيط لتشغيل لجنة البحر الكاريبي تقدماً بحيث بلغ مرحلة تقديم اقتراح لمشروع للتنفيذ يستغرق أربع سنوات. وطُرح هذا الاقتراح على البلدان الأعضاء والشركاء الإقليميين والمناخين المحتملين في إطار لجنة خبراء تشاورية معنية بتشغيل لجنة البحر الكاريبي، اجتمعت في الفترة من ٧ إلى ٩ تموز/يوليه في بربادوس. وموّلت المشاورة حكومة فنلندا. وكان الغرض منها:

- تقاسم المعلومات مع الشركاء الرئيسيين بشأن الخطط الموضوعة لتشغيل لجنة البحر الكاريبي وحالة تلك العملية؛

- الحصول على تغذية مرتدة بشأن حدود المقترحات والأفكار الداعية إلى تحسين الخطة؛

- تكوين رؤية مشتركة للطريقة التي يفضلها يمكن أن يعمل الشركاء معاً على تحقيق الهدف العام المتمثل في إدارة المحيط في منطقة البحر الكاريبي الكبرى.

وكان الحاضرون في المشاورة، البالغ عددهم ٥٤ مشتركاً، ممثلين لطائفة كبيرة من البلدان والمنظمات. وبوجه عام، كان هناك ممثلون لـ ٣٠ منظمة إقليمية أو منظمة تعمل في المنطقة. وكان هناك أكثر من ٣٠ عرضاً تقنياً يبرز أعمال الشركاء الحاضرين. وناقشت أفرقة العمل المواضيع الثلاثة، وذلك بمعالجتها للمسائل الأربع التالية: (أ) جوانب النهوج والمقترحات التي يبدو أنها عملية ومفيدة في زيادة فعالية لجنة البحر الكاريبي؛ (ب) جوانب النهوج والمقترحات التي ستؤد أكبر قدر من الصعوبة في التنفيذ؛ (ج) جوانب النهوج والمقترحات التي يتعين تغييرها أو تحسينها لزيادة فعالية لجنة البحر الكاريبي؛ (د) ما يتطلبه الأمر للتأثر بالعملية عموماً. ورفعت الأفرقة العاملة تقارير تتضمن استنتاجاتها وتوصياتها بشأن المجالات المواضيعية الثلاثة.

٧ - وخلص المشتركون إلى ما يلي: نظراً لأن البحر الكاريبي مورد مشترك متقاسم، ينبغي أن تتمثل وظيفة لجنة البحر الكاريبي في الإشراف على الاستعمال المستدام للبحر الكاريبي ككل وتشجيع هذا النوع من الاستعمال؛ وثمة قدر كبير من الدراية الفنية والمعلومات داخل مجموعات مختلفة ممثلة، ولكن صانعي القرار نادراً ما يستعملونها، ويرجح أن يكون سبب ذلك هو عدم اتصال العديد من المصادر بالوصلات البيئية الرابطة بين العلم والسياسة العامة، وهناك حاجة إلى وصلة بينية إقليمية تربط العلم بالسياسة العامة؛ وينبغي أن تركز لجنة البحر الكاريبي على الصلة بين العلم وصنع السياسات وتماشك السياسات على الصعيد الإقليمي؛ والمهيكل المقترح عملي وإن تطلّب بعض التعديلات؛ والمشاركين ملتزمون بالعمل سوياً على إقامة هذه الصلة البيئية.

٨ - وطرح المشتركون عدداً من التوصيات للنظر فيها أثناء عملية إقامة لجنة البحر الكاريبي. وهذه التوصيات تندرج تحت عدد من المجالات المواضيعية، على النحو التالي:

(أ) يمكن أن تشجع اللجنة التعاون على الصعيدين الإقليمي والوطني كليهما بتيسير الترابط بين الهيئات الرسمية القائمة وتشجيع قيام الآليات اللازمة لبناء توافق الآراء على الصعيدين الوطني والإقليمي. وينبغي أن تعمل اللجنة قدر الإمكان عن طريق الآليات والمنظمات القائمة تجنباً للتداخل وازدواج الجهود. ويجب أن تحدد اللجنة بوضوح دورها فيما يتعلق بالشركاء الإقليميين؛

(ب) تتسم المساهمات والمشاركات على الصعيد الوطني بأهميتها الشديدة للنجاح، نظراً لأن قرارات اللجنة تنفذها البلدان. ولذلك، تلزم آليات للحصول على التزام وطني بالتنفيذ؛

(ج) ينبغي أن يكون التخطيط الواضح أساساً لنمو اللجنة في جميع المجالات للتوصل إلى تعاريف واضحة لأدوار اللجنة ولجانها الفرعية ومهامها، فضلاً عن أدوار الشركاء ومسؤولياتهم. وتلزم خطة عمل استراتيجية تشمل تقييماً دورياً للبرامج لتحديد نقاط القوة ونقاط الضعف ودرجة الفعالية؛

(د) تتسم الترتيبات القانونية بالأهمية، وفي نهاية المطاف يلزم صك ملزم من الناحية القانونية، يمكن في إطاره توليد النتائج أو الجزاءات، وذلك لحماية موارد البحر الكاريبي؛

(هـ) الموارد المالية والبشرية المكرسة لضرورة للجنة كي تحقق أهدافها، بما في ذلك التمويل المبدئي والتمويل المستدام. وتحتاج اللجنة إلى أمانة مخصصة لديها موظفون وتمويل ومكان مناسب من أجل دعم أعمالها وأعمال اللجان الفرعية؛

(و) تشمل المبادئ الرئيسية العديدة اللازمة للنجاح: شفافية الأنشطة والوصول الميسر إلى المعلومات وتقاسم تلك المعلومات؛ والشمولية، وذلك باشتراك الشركاء الوطنيين والإقليميين اشتراكاً تاماً في التخطيط وصنع القرار؛ والكفاءة والفعالية، وضمانهما عن طريق الرصد والتقييم الدوريين؛

(ز) ينبغي أن يكون نظام المعلومات اللازم لدعم الوصلة البيئية الرابطة بين العلم والسياسة العامة موزعاً وليس في صورة مستودع مركزي. وينبغي أن يوفر بوابة إقليمية لجمع البيانات والمعلومات وتفسيرها. وينبغي أيضاً أن ييسر وصول كافة المنظمات في المنطقة، على قدم المساواة، إلى المعلومات الموجودة في البلدان المشتركة؛


(ح) يتسم الاتصال بأهميته الشديدة لنجاح اللجنة؛ وتلزم استراتيجيات للمعلومات والاتصال لصالح صناع السياسات، والشركاء الوطنيين والإقليميين، وعمامة الجمهور. وينبغي أن يشجع الاتصال تقريب العلم إلى صناع السياسات وأن يساعد هؤلاء على صوغ الأسئلة المناسبة التي تُطرح على العلماء. والإعلام عنصر رئيسي إذا أردنا الاعتراف في المنطقة بمنافع اللجنة؛

(ط) بناء القدرات ضروري لنجاح اللجنة، لا سيما من حيث نظم المعلومات، نظراً للتفاوت الشديد في قدرات البلدان فيما يختص بتوفير المعلومات وتوليدها. وختاماً، أُنفق على أن يوفر هيكل اللجنة وتشغيلها المقترحين قيمة كبيرة مضافة إلى الترتيبات الجارية لإدارة المحيطات في منطقة البحر الكاريبي الكبرى.

٩ - وارتؤي أن يبدأ تشغيل اللجنة من خلال مرحلة أولى تستغرق أربعة أعوام يجري التركيز فيها على الموارد البحرية الحيّة في منطقة البحر الكاريبي الكبرى، بما في ذلك صلاحها بالقطاعات المنتجة التي من قبيل مصائد الأسماك والسياحة، مع الإشارة إلى الأخطار التي يمثلها تغير المناخ. ورئي أن إنشاء عملية إبلاغ ومشورة دورية لمنطقة البحر الكاريبي الكبرى عنصر رئيسي من عناصر وصلة بيئية تربط العلم والسياسة العامة بشكل فعال في المنطقة. ويبين الشكل الوارد أدناه الطريقة التي بفضلها يمكن بناء مثل هذه الآلية لربط الشركاء الرئيسيين المشاركين في العمليات المتعلقة بعلوم المحيطات والعمليات الاستشارية في المنطقة.

الشكل

الهيكل المقترح للبيانات و المعلومات الآلية



وعملية الإبلاغ والمشورة الإقليمية الدورية عملية حسنة التوقيت، على ضوء تأكيد الجمعية العامة مؤخراً على إنشاء عملية دورية عالمية للإبلاغ عن شؤون المحيطات. ويشير اعتماد الجمعية في عام ٢٠٠٩ لتوصيات فريق الخبراء المنشأ عملاً بالقرار ٣٠/٦٠ لـ "تقييم التقييمات" إلى أن هذا النشاط سيكون نشاطاً ذا أولوية لدى الأمم المتحدة في السنوات المقبلة. وستسعى اللجنة إلى ربط إنشاء آليتها الإقليمية للرصد والإبلاغ بالعملية العالمية وإلى الموازنة بين نواتجها ليتسنى إسهام تلك النواتج في العملية العالمية إسهاماً مباشراً.

١٠ - وعلى النحو المقترح حالياً، تستهدف الآلية العامة إنشاء وصلة بينية إقليمية تربط السياسة العلمية الإقليمية بإدارة المحيطات في منطقة البحر الكاريبي الكبرى التي ستضم بالخصائص التالية:

- الاستفادة على أفضل نحو من كافة المعلومات وصور الدراية الفنية المتاحة في المنطقة، وذلك بإنشاء شبكة فعالة ومنتدى لموالمعة المعلومات وتوفير المشورة؛
- ستسمح الآلية بتدفقات الاتصالات والمعلومات صعوداً، من مصادر المعلومات عن طريق آلية الموالمعة، إلى صنّاع السياسات، وهبوطاً، في الاتجاه العكسي، لأجل التغذية المرتدة والاستفسارات؛
- ستكون عادية شفافة.

الدعم الدولي للجنة البحر الكاريبي

(الفقرتان ٣ و ١١)

١١ - ما برحت تركيا، وجمهورية كوريا، وفنلندا تقدم دعماً مالياً معتبراً لأعمال لجنة البحر الكاريبي. وقد أعربت جهات أخرى، من بينها إسبانيا والاتحاد الأوروبي، عن اهتمامها بتقديم الدعم. وقد دعمت الأموال المقدمة من تركيا وجمهورية كوريا تشغيل اللجنة، بينما دعمت الأموال المقدمة من فنلندا مشاورة الخبراء المعقودة في بربادوس في تموز/يوليه ٢٠١٠ (انظر الفقرة ٦ أعلاه). وأوضحت نتائج المشاورة، أكثر من ذي قبل، كيف سيمضي تشغيل اللجنة وبالتالي كيف يمكن للمجتمع الدولي أن يسهم في هذه العملية على أفضل نحو.

١٢ - ونظراً لنهج الشراكة المقترح كأساس لأسلوب تشغيل اللجنة، سيتطلب تنفيذ خطة عمل اللجنة دعماً على الصعيد القطري، فضلاً عن دعم لكافة المنظمات الإقليمية الحكومية الدولية وغير الحكومية التي تتألف منها الشراكة المقترحة. وفي نهاية المطاف، لا يُرتأى أن تكون اللجنة هيئة تنفذ مشاريع تقنية. وحسبما يتبين من المعلومات المقدمة من الشركاء في مشاورة الخبراء، فإن الشركاء المحليين والوطنيين والإقليميين قد باتوا الآن في وضع طيب يتيح

لهم القيام بذلك الدور. والأفضل من ذلك النظر إلى اللجنة باعتبارها آلية تُستخدم لبناء وتعزيز شبكة تربط الشركاء ببعضهم، بهدف إقامة وصلة بينية إقليمية فعالة تربط بين العلم والسياسة العامة. وبهذه الطريقة، يمكن أن تكون اللجنة هيئة للتنسيق وتبادل الخبرات فيما بين الدول بشأن سياساتها في البحر الكاريبي ولتقوية الآليات القائمة بتشجيع التآلفات والتعاون المؤسسي مع احترام ولاية كل منظمة على حدة.

١٣ - ويُنظر إلى عمل مرفق البيئة العالمية باعتباره عملاً شديداً الأهمية لتحقيق الاستفادة في منطقة البحر الكاريبي الكبرى. ويُشار أدناه إلى بعض الأنشطة الرئيسية الممولة من ذلك المرفق. إلا أنه ينبغي الإشارة إلى أن استيعاب تمويل مرفق البيئة العالمية في المنطقة، لا سيما في الدول الجزرية الصغيرة النامية، قد ظل دون المستوى المتوقع. كما قدمت منظمة "مستقبل الأرض الواحدة" غير الحكومية، عن طريق المجلس الأكاديمي المعني بمنظومة الأمم المتحدة دعماً إلى رابطة الدول الكاريبية ولجنة البحر الكاريبي، لإجراء تقييم للآليات القطرية وللقدرة على المشاركة مع المنظمات والمشاريع الإقليمية، وهو ما نُفذ بالاشتراك بين المجلس الأكاديمي السالف الذكر وجامعة جزر الهند الغربية في بربادوس.

التقدم بشأن الاتفاقات الدولية ذات الصلة

(الفقرتان ٧ و ١٠)

١٤ - تشجع المنظمة البحرية الدولية، التابعة للأمم المتحدة، على اعتماد نحو ١٥ اتفاقية وبروتوكولاً تُعنى بمنع التلوث وإدارة الشؤون البحرية. وثمة تفاوت شديد بين الدول الأعضاء في رابطة الدول الكاريبية فيما يختص بالانضمام إلى اتفاقيات التلوث البحري والتصديق عليها، أو أي من الانضمام والتصديق، فهو يتراوح بين ٢٨ في المائة بالنسبة لبروتوكول عام ١٩٩٦ الملحق باتفاقية منع التلوث البحري الناجم عن إغراق النفايات ومواد أخرى (اتفاقية لندن لسنة ١٩٩٢) و ٨٦ في المائة للاتفاقية الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن (المرفق الأول/الثاني). ومن بين ٢٩ بلداً أعضاء في رابطة الدول الكاريبية، أصبحت جزر تركس وكايكوس، وكوستاريكا، وهايتي أطرافاً متعاقدة في صك واحد فقط، هو اتفاقية لندن. وكما كان هو الحال بالنسبة لصكوك السلامة البحرية، حدث معظم حالات الانضمام إلى اتفاقيات التلوث البحري والتصديق عليها، أو أي من الأمرين، في العقد الماضي (نحو ٢٤ في المائة). وعلى وجه التحديد، أصبحت أروبا، وجامايكا، وجزر الأنتيل الهولندية، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، والسلفادور، وكوبا، وكولومبيا أطرافاً متعاقدة في عدد من الاتفاقيات والبروتوكولات منذ عام ٢٠٠٨. وهذه الجهود رفعت النسبة الإجمالية لحالات الانضمام إلى اتفاقيات التلوث البحري والتصديق عليها إلى ٦٣ في المائة.

١٥ - وقد حددت لجنة حماية البيئة البحرية التابعة للمنظمة البحرية الدولية أول أيار/مايو ٢٠١١ موعداً لتنفيذ متطلبات التصريف للمنطقة الخاصة في منطقة البحر الكاريبي الكبرى بموجب المرفق الخامس للاتفاقية الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن، المتعلق بأنظمة منع التلوث بالقمامة المتولدة من السفن. وتلك المنطقة، التي تشمل خليج المكسيك والبحر الكاريبي، أُعلن في تموز/يوليه ١٩٩١ أنها قطاع بحري خاص. بموجب المرفق الخامس للاتفاقية الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن. وقدمت معظم البلدان حتى الآن إشعاراً بتوفير مرافق الاستقبال الملائمة في معظم الموانئ ذات الصلة، بحيث يمكن الآن تفعيل وضع القطاع البحري الخاص. ويقضي المرفق الخامس، المعنون "المناطق الخاصة"، بتحريم التخلص في البحر من كافة أنواع القمامة، بما فيها اللدائن.

١٦ - وفيما يتعلق باتفاقية حماية وتنمية البيئة البحرية لمنطقة البحر الكاريبي الكبرى (اتفاقية قرطاجنة) وبروتوكولاتها الثلاثة، أصبحت كافة الدول الأعضاء في رابطة الدول الكاريبية، عدا ست دول (جزر البهاما، وسورينام، وغيانا، ونيكاراغوا، وهاييتي، وهندوراس)، أطرافاً متعاقدة في الاتفاقية وفي البروتوكول المتعلق بالتعاون لمكافحة التسرب النفطية في منطقة البحر الكاريبي الكبرى. وبلغت نسبة الانضمام والتصديق، أو أي منهما، بالنسبة للبروتوكول المتعلق بالمناطق والحياة البرية المتمتع بها بحماية خاصة الملحق باتفاقية حماية وتنمية البيئة البحرية لمنطقة البحر الكاريبي الكبرى ٤٦ في المائة، نظراً لأن أنتيغوا وبربودا، وجامايكا، وجزر تركس وكايكوس، وغواتيمالا، والمكسيك قد اكتفت بالتوقيع على البروتوكول. أما البروتوكول المتعلق بالتلوث من المصادر والأنشطة البرية في منطقة البحر الكاريبي الكبرى فإنه لم يدخل بعد حيز النفاذ، لأن عدد الأطراف المتعاقدة لم يتجاوز ستة بلدان وعدد البلدان الموقعة لم يتجاوز ستة. وتشير التقارير المقدمة من البلدان المشتركة في الاجتماع الخامس للجنة العلمية والتقنية والاستشارية المؤقتة المنبثقة عن البروتوكول، المعقود في أيار/مايو ٢٠١٠، إلى توقع جهات عديدة حدوث تصديقات في فترة السنتين المقبلة.

١٧ - وصدقت دولة واحدة عضو في رابطة الدول الكاريبية، هي الجمهورية الدومينيكية، على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار في سنة ٢٠٠٩، وبذلك بلغ العدد الإجمالي لتصديقات الدول الأعضاء في الرابطة ٢٢ تصديقاً. ولم تحدث في فترة السنتين الأخيرة تصديقات أخرى على اتفاق تنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصد السمكية الكثيرة الارتحال، وأسفر ذلك عن توقف العدد الإجمالي لعدد تصديقات الدول الأعضاء في رابطة الدول الكاريبية عند الرقم سبعة.

البرامج الهادفة إلى وقف فقدان التنوع البيولوجي

(الفقرة ٩)

١٨ - على النحو المبين من قبل، فإن البلدان الأعضاء في رابطة الدول الكاريبية والمنظمات القائمة في المنطقة لديها عدد كبير من الأنشطة، كثير منها على الصعيد المحلي، ويهدف إلى معالجة فقدان التنوع البيولوجي في النظم الإيكولوجية الساحلية والبحرية. وبينما يركز بعض هذه الأنشطة تركيزاً خاصاً على التنوع البيولوجي البحري، يتبنى معظمها نهجاً أعم نحو الاستدامة ويشمل جوانب سبل الرزق والإدارة. وليس من الممكن تضمين هذا التقرير حصراً تاماً للأنشطة، وإن كان من الممكن إلقاء الضوء على بعض الجهود الإقليمية الملحوظة المرتبطة بلجنة البحر الكاريبي.

١٩ - ولا تزال أعمال البرنامج البيئي الكاريبي، التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، والكائن في وحدة التنسيق الإقليمي بجامايكا، تمثل أهمية كبرى للتقدم بصدد استعمال الموارد البحرية في منطقة البحر الكاريبي الكبرى استعمالاً مستداماً. وبسبب مسؤولية البرنامج البيئي الكاريبي (الكائن في وحدة التنسيق الإقليمي) عن مراقبة تنفيذ اتفاقية قرطاجنة وبروتوكولاتها، فإنه يؤدي دوراً واسع النطاق وبالغ الأهمية في حفظ التنوع البيولوجي وإنشاء المحميات الساحلية والبحرية والحد من التلوث البحري الناجم عن مصادر برية وبحرية.

٢٠ - وتواصل منظمات إقليمية أخرى ذات مسؤولية رئيسية عن الاستعمال المستدام للموارد البحرية الحية - وهي منظمات من قبيل آلية مصائد الأسماك الإقليمية الكاريبية التابعة للجماعة الكاريبية، ومنظومة التكامل لأمريكا الوسطى، ومنظمة قطاع صيد الأسماك وتربية المائيات لبرزخ أمريكا الوسطى، ووحدة البيئة والتنمية المستدامة التابعة لمنظمة دول شرق البحر الكاريبي - تعزيز نهج قائم على النظم الإيكولوجية حسب المستهدف في مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة والتحرك قُدماً نحو تبني هذا النهج على أتم وجه وتنفيذه.

٢١ - ويمثل مشروع النظام الإيكولوجي البحري الكبير للبحر الكاريبي (من ٢٠٠٩ إلى ٢٠١٣) مبادرة هامة يمولها مرفق البيئة العالمية وتشارك فيها منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) واللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية ولجنتها الفرعية المعنية بالبحر الكاريبي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وهو يضم ٢٦ بلداً ويركز على إدارة الموارد البحرية الحية العابرة للحدود في المنطقة. ويشتمل المشروع على مجموعة مكونات مشاريع تركز على تحسين إدارة المحيطات. وتتصل ثلاثة مكونات اتصالاً مباشراً بدعم وحدة المناطق الساحلية والجزر الصغيرة ولجنة البحر الكاريبي. وهي تشمل ما يلي: استحداث عملية رصد

وإبلاغ إقليمية للمحيطات واستحداث وصلة بينية رابطة بين العلم والسياسة العامة لأجل البحر الكاريبي والمناطق المتاخمة. ويقترن ذلك باعتراف كلتا المبادرتين بلجنة البحر الكاريبي باعتبارها هيئة رئيسية للسياسة العامة الإقليمية تختص بالشؤون البحرية. وقد جرى تطوير مشروع النظام الإيكولوجي البحري الكبير للبحر الكاريبي بحيث مثل وصلة بينية مع اللجنة من أجل تعزيز إدارة المحيطات.

٢٢ - وبُدى في عام ٢٠١٠ في نشاط إقليمي هام آخر يعترف باللجنة باعتبارها هيئة رئيسية للسياسة العامة الإقليمية مختصة بالشؤون البحرية، وهذا النشاط يتمثل في مشروع ممول من الاتحاد الأوروبي عنوانه "مستقبل الشعاب في بيئة متغيرة" (٢٠١٠-٢٠١٤). ويضم المشروع ١٤ شريكاً أوروبياً وسبعة شركاء إقليميين، ويهدف إلى تقييم الشعاب المرجانية على الصعيد الإقليمي وتقديم المشورة السياسية العامة والإدارية إلى البلدان والمنظمات الإقليمية. وهذا المشروع مصمم بطريقة من شأنها وضع مشورته المتعلقة بالسياسة العامة في سياق لجنة البحر الكاريبي وغيرها من المنظمات الإقليمية. وبالمثل، فإن المشروع المعنون "تعزيز شبكات إدارة المحيطات القائمة على المبادئ: نقل الدروس من البحر الكاريبي إلى مجتمع إدارة المحيطات الأكبر" ممول من مؤسسة "نيبون" اليابانية وينتهج نهجاً إقليمياً إزاء إدارة المحيطات ويعترف بلجنة البحر الكاريبي باعتبارها هيئة إقليمية رئيسية.

٢٣ - والإدارة القائمة على أساس النظم الإيكولوجية ضرورية للاستعمال المستدام للموارد البحرية وحفظ التنوع البيولوجي البحري في منطقة البحر الكاريبي الكبرى. وإحداث تقدم مشهود نحو الإدارة البحرية القائمة على النظم الإيكولوجية بحلول ٢٠١٠ هو أحد أهداف مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة. وفي أثناء فترة السنتين، حدث تقدم على جبهات عديدة بينما حدث تقدم نحو الإدارة البحرية القائمة على النظم الإيكولوجية في منطقة البحر الكاريبي الكبرى. وقد أعاد مشروع النظام الإيكولوجي البحري الكبير للبحر الكاريبي توجيه أنشطته لينتهج نهجاً قائماً على النظم الإيكولوجية، وسيواصل هذا النهج عن طريق نهج النظم الإيكولوجية المتبع إزاء مصائد الأسماك الذي تتبناه منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو). وقد أُدمجت مبادئ الإدارة القائمة على النظم الإيكولوجية في سياسة مصائد الأسماك المشتركة التي تعكف بلدان الجماعة الكاريبية على وضعها، بواسطة آلية مصائد الأسماك الإقليمية الكاريبية، وهي موجودة فعلاً في برامج وخطط منظمة قطاع صيد الأسماك وتربية المائيات لبرزخ أمريكا الوسطى. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، عُقدت برعاية مشروع مؤسسة "نيبون" حلقة دراسية بشأن الإدارة البحرية القائمة على النظم الإيكولوجية ضمت مشتركين من ١٨ دولة من دول الرابطة الكاريبية (انظر الفقرة ٢٢

أعلاه)، وذلك دعماً لجهود مشروع النظام الإيكولوجي البحري الكبير للبحر الكاريبي ولجنة البحر الكاريبي.

٢٤ - كما يمثل مشروع الإدارة المتكاملة لمستجمعات المياه والمناطق الساحلية، الممول من مرفق البيئة العالمية والمنفذ من قبل برنامج البيئة العالمي، مبادرة إقليمية ذات شأن بدأت في ٢٠٠٧ وتضم ١٦ دولة جزرية صغيرة نامية وتركز على تأثر البيئة البحرية بالمؤثرات الآتية من عمق البلدان وسواحلها. ويستهدف مشروع خليج هندوراس، الذي يموله مرفق البيئة العالمية ويضم بليز، وغواتيمالا، وهندوراس، صون أمن العمليات البحرية الدولية وكفاءتها وتحسين درجة أمنها وكفاءتها، ومنع التلوث البحري الذي تسببه السفن، فضلاً عن التصريف غير القانوني في المصادر الأرضية للملوثات التي تتسم بخطورة وسُمية شديديتين تهددان حياة الإنسان والحيوان والنظم الإيكولوجية الساحلية البحرية.

٢٥ - والنقطة الأساسية التي يتعين إيضاحها في هذا المقام هي وجود اعتراف متزايد بالدور الرئيسي الذي يتعين أن تؤديه لجنة البحر الكاريبي باعتبارها هيئة إقليمية لإدارة المحيطات. وبصورة متزايدة، يجري وضع مشاريع وبرامج دعماً لهذا الدور. وسيعتمد نجاح اللجنة في أداء هذا الدور على إقامة صلات فعالة وتعاون مع العديد من المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية المشاركة فعلاً في مواضيع معينة أو مناطق جغرافية معينة تتصل بإدارة المحيطات. ويتوقع أن تكمل اللجنة أنشطة تلك المنظمات، وذلك بقيامها بعمل هيئة السياسة العامة الإقليمية المكتملة لأعمال تلك المنظمات.

اتقاء الكوارث والتأهب لها والتخفيف من آثارها وإدارتها والإغاثة والإنعاش

(الفقرتان ١٣ و ١٦)

٢٦ - لا تزال الكوارث الطبيعية تخلف آثاراً اجتماعية واقتصادية جسيمة في الدول الأعضاء في رابطة الدول الكاريبية. وتعتبر اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، بما فيها المقر دون الإقليمي لمنطقة البحر الكاريبي الكائن في بورت أوف سين، منظمة رئيسية فيما يختص بإدارة الكوارث. وتشمل أنشطتها إجراء تقييمات ما بعد الكوارث، وأنشطة بناء القدرات لمعالجة الكوارث، وإعداد المعلومات التقنية المتعلقة بالكوارث. وقد نُفذت تقييمات ما بعد الكوارث لأجل ثلاث دول. وفي جزر كايمان، وفيما يختص بإعصار بالوما، بلغت القيمة الإجمالية للأضرار ١٥٤,٤ مليون دولار، أي ما يعادل ٧,٤ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي. وبالنسبة لجزر تركس وكايكوس، وفيما يختص بالعاصفة الاستوائية هانا هانا والإعصار آيك، قُدِّر إجمالي الأضرار الناتجة عن هذين

الحدثين بـ ٢١٣,٦ مليون دولار. وفي حالة بليز، وفيما يختص بالمنخفض الاستوائي ١٦ في ٢٠٠٩، كانت التكاليف المالية متوسطة، إذ قدر إجمالي الأضرار بـ ٢٧,١ مليون دولار.

٢٧ - ولتبيّن اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي التزامها بتوفير الدعم للدول الجزرية الصغيرة النامية في تنفيذ استراتيجية موريشيوس، أنشأت وظيفة مستشار إقليمي يؤدي شغلها أيضاً دور المنسق لآلية التنسيق الإقليمية التي جرى تدعيمها بإنشاء لجنة استشارية تقنية. والمستشار الإقليمي يؤدي مهام القيادة والتوجيه في إدارة وتنفيذ أنشطة آلية التنسيق الإقليمية وينسق أساساً مبادرات التخفيف من مخاطر الكوارث في منطقة الكاريبي دون الإقليمية.

٢٨ - وما برحت اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي تواصل توفير التدريب بشأن منهجيتها المتعلقة بتقييم الأضرار والخسائر لأجل تقييم الكوارث الطبيعية. وكان لها دور أساسي في إعداد المعلومات التقنية المتعلقة بالكوارث. وجرى تحديد عدد من القضايا البارزة في مجال الحد من مخاطر الكوارث في القطاع التعليمي من أجل إعلام صنّاع السياسات في الدول الجزرية الصغيرة النامية بمنطقة البحر الكاريبي. والمسائل التي من هذا القبيل تشمل سلامة المدارس، واستعمال المدارس كملاجئ، وإلمام الطلاب والمعلمين بالحد من مخاطر الكوارث، والصدمة النفسية - الاجتماعية التي يتلقاها الأطفال.

٢٩ - وفي أثناء تقييم اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي أحوال جموع السكان المتضررين عقب الكوارث الطبيعية في منطقة البحر الكاريبي، ووجه انتباهها في معظم الأحيان إلى مسألة الصدمة النفسية - الاجتماعية التي يعاني منها الأطفال والعائلات. ومصطلح "النفسي - الاجتماعي" يربط الأحوال الاجتماعية بصحة الشخص العقلية. وعقب الأحداث الكارثية، التي من قبيل الزلازل والأعاصير والتسونامي وثورات البراكين، قد يعاني الناس من إصابات بدنية أو صدمات نفسية. ومثل هذه الإصابات والصدمات قد تسفر عن حالات إجهاد واقعية أو غير واقعية، كما تثير المخاوف، وهذا يمكن أن يطغى تماماً على قدرة الفرد والمجتمع المحلي على مواجهته.

٣٠ - وأحد مجالات التركيز في مضمار الحد من مخاطر الكوارث يتمثل في إدارة البنية الأساسية. ومتى كان تشييد بنية أساسية جديدة هو المسألة المطروحة، تلزم زيادة التقيد بأكواد البناء في منطقة البحر الكاريبي. وهذا، مقترناً بالتوسع في استعمال تقييمات ضعف المناعة لضمان أفضل استعمال للأماكن المناسبة للمرافق التعليمية الجديدة، من شأنه قطع شوط طويل في معالجة احتياجات الحد من مخاطر الكوارث المتعلقة بالبنية الأساسية في القطاع التعليمي. ويتمثل مجال آخر للتركيز في قدرة القطاع على الوفاء بدوره الأساسي

التمثل في نقل المعرفة إلى المستفيدين منه. وقد بدأ معظم وزارات التعليم في المنطقة دون الإقليمية هذه العملية، ولكن من المتعين فعل ما هو أكثر من ذلك بكثير لزيادة معرفة جمهورها المستهدف بطبيعة الدول الجزرية الصغيرة النامية في البحر الكاريبي المتمثلة في تعدد الأخطار، وبالتدابير اللازمة للحد من مخاطر الكوارث. ويتمثل مجال ثالث للتركيز في تعزيز القدرة على رصد وتقييم مستوى النجاح في تنفيذ تدابير الحد من مخاطر الكوارث داخل القطاع وتأثير الأحداث القصوى على طلاب المدارس ومعلميها.

٣١ - والتمكين لتحقيق مثل هذه الخطة في منطقة البحر الكاريبي يقتضي عدداً من الإجراءات. ومنها اعتراف الحكومات ووزارات التعليم اعترافاً رسمياً بأهمية وإلحاح إدراج الحد من مخاطر الكوارث كأولوية في السياسة الإنمائية للوزارات. ويتمثل إجراء آخر في إدراج الحد من مخاطر الكوارث في المقررات المدرسية، سواء بتضمينها في مقررات معينة أو تدريسها كمقررات مستقلة بذاتها. والارتقاء بإدارة المعارف المتعلقة بالحد من مخاطر الكوارث، لا سيما البحوث، لدعم عملية صنع القرار يمثل مجالاً آخر يقتضي الاهتمام، نظراً للتوسع السريع في المعارف المتعلقة بالحد من مخاطر الكوارث.

إنشاء قدرة موارد بشرية

(الفقرة ١٥)

٣٢ - هناك طائفة مكتملة من المبادرات في منطقة البحر الكاريبي الكبرى تساهم في بناء القدرة على التنمية المستدامة على أصعدة عديدة، تتراوح بين الصعيد المحلي والصعيد الإقليمي. وهذه المبادرات تشمل تدريب الأشخاص لدى المنظمات المجتمعية، والحكومات الوطنية، والمنظمات الإقليمية، بواسطة دورات قصيرة وبرامج طويلة الأجل تمنح خريجيها شهادات. وبناء القدرات مادة تتيحها المنظمات غير الحكومية، والحكومة، ومؤسسات التعليم العالي، والمنظمات الإقليمية في شتى أنحاء المنطقة، وغالباً ما يحدث ذلك بالاشتراك مع شركاء ومناخين من خارج المنطقة. وثمة نموذج إقليمي للتدريب القصير الأجل يشمل حلقة عمل تدريبية للقيادة المتقدمة تنظم لرؤساء إدارات مصائد الأسماك في دول الجماعة الكاريبية، وتنظمها آلية مصائد الأسماك الإقليمية الكاريبية وجامعة جزر الهند الغربية، بدعم من جامعة الأمم المتحدة. وثمة نموذج إقليمي آخر يبرز دور لجنة البحر الكاريبي باعتبارها هيئة إقليمية لإدارة المحيطات، هو النموذج التدريبي لمعهد المحيطات الدولي المتعلق بقانون البحار وإدارة المحيطات إدارة مبدئية في منطقة البحر الكاريبي، المقام في أيار/مايو ٢٠١٠. وقدم التدريب لأكثر من ٤٠ فنياً، منهم عاملون بالحكومات والقطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية،

وينتمون إلى ١٦ بلداً أعضاء في رابطة الدول الكاريبية، وذلك من خلال جهد تعاوني يشمل جامعة جزر الهند الغربية، وجامعة دالهوسي الكندية، ومؤسسة نيبون اليابانية.

٣٣ - وثمة نقطة رئيسية بشأن بناء القدرات لإدارة المحيطات الإقليمية، هي أن هذا الأمر يمثل مسعى متعدد الأوجه. إذ يجري تصميم نهج الربط الشبكي، الذي يعدّ لتشغيل لجنة البحر الكاريبي، لتيسير أداء هذا النهج فيما يختص ببناء القدرات. وبينما يمثل التدريب جانباً ضرورياً، يتجاوز بناء القدرات عامل التدريب إلى شوط بعيد. وكثير مما يلزم تعلّمه لإدارة المحيطات يمكن إنجازه على أفضل نحو بطريقة "التعلّم بالعمل". والهدف من نموذج لجنة البحر الكاريبي هو التعلّم أثناء التنفيذ مع الشركاء وبناء القدرات سوياً. وهذا ينشئ القدرة على التكيف والمرونة. ولذلك، فإن ما يلزم بشدة لإحراز تقدم مع التمسك بهذه النظرة الشاملة إلى بناء القدرات هو الدعم للمضيّ قدماً في تشغيل لجنة البحر الكاريبي.

الآثار القانونية والمالية لمفهوم البحر الكاريبي باعتباره قطاعاً بحرياً خاصاً في سياق التنمية المستدامة

٣٤ - يجري في الوقت الحالي تقدير الآثار المالية المترتبة على تشغيل لجنة البحر الكاريبي. وثمة تقدير أولي لمرحلة السنوات الأربع الأولى يتناول الموارد البحرية الحيّة وحدها، وهو يبلغ ١,٥ مليون دولار على مدى السنوات الأربع. وهذا هو تقدير الحد الأدنى للمبالغ اللازمة للبدء. وسيستند التقدير المنقح إلى المعلومات التي جُمعت أثناء مشاوره الخبراء في تموز/يوليه ٢٠١٠.

٣٥ - وحدير بالملاحظة أن تكلفة تشغيل لجنة البحر الكاريبي هي مجرد جزء صغير من التكلفة الإجمالية التي ستتكبّد لدفع منطقة البحر الكاريبي الكبرى باتجاه الاستعمال المستدام للنظم الإيكولوجية الساحلية والبحرية. وستنطوي التكاليف الأخرى على تعزيز قدرة البلدان الأعضاء في رابطة الدول الكاريبية والمنظمات الشريكة على القيام بدورها في إدارة السواحل والمحيطات على النحو المتصور في مشاوره الخبراء. والآثار المتعلقة بالتكاليف الخاصة بهذا المسعى بعيدة المدى من حيث احتياز البيانات والمعلومات وتحليلها وتوفير المشورة وتنفيذ القرارات.

٣٦ - وأحد الجوانب المالية الهامة الواردة في القرار ٢١٤/٦٣ هو الحاجة إلى زيادة التقدير للموارد الساحلية والمحيطية لمنطقة البحر الكاريبي الكبرى من حيث قيمة استعمالها ومن حيث القيمة في حالة عدم استعمالها، وهذا يدعم السياحة والأنشطة الترفيهية والثقافية للسكان المحليين. ويمثل إدراك هذه القيم ووضعها في الحسبان عنصراً هاماً من عناصر تحديد الآثار المالية.

٣٧ - وفيما يختص بالآثار القانونية المترتبة على اعتبار البحر الكاريبي قطاعاً بحرياً خاصاً في سياق التنمية المستدامة، يجدر بنا أن نلاحظ أن مفهوم مثل هذه التسمية في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لا يزال قيد الإعداد وأن طبيعة التدابير التي سترافق التسمية لا تزال بحاجة إلى تحديد. ودون مزيد من التحديد فيما يختص بطبيعة التدابير، يصعب في هذه المرحلة تحديد ماهية الآثار القانونية لمثل هذه التسمية. وبظهور دور لجنة البحر الكاريبي في إدارة المحيطات الإقليمية عن طريق التشاور الإقليمي وفي الممارسة، سيزداد وضوح المدى الذي ينبغي بلوغه لتتبع الآثار القانونية في سياق الصكوك العالمية والإقليمية ذات الصلة، أو الاحتياج إلى صكوك قانونية أخرى.